

## أ.د. علي الشبل | حكم صلاة العيد

علي عبدالعزيز الشبل

حكم صلاة العيد يقول هناك من يقول انها سنة هناك من يقول انها فرض فيه كفاية وهناك من يقول انها فرض عين فما هو الحكم بها؟ احسن الله اليكم. هذه الاقوال الثلاثة - [00:00:00](#)

هي مجمل اقوال اهل العلم في صلاة العيدين عيد الفطر وعيد الاضحى وهي واجبة وهي في حكمها على المستوطنين المقيمين لا على المسافرين ولا على الحجاج جمهور اهل العلم على انها فرض كفاية - [00:00:10](#)

وقيل انها سنة مؤكدة والقول الثالث انها مستحبة والقول الرابع انها فرض عين لمن كان من اهل وجوبها والحكم متردد بين فرض الكفاية لانها شعيرة وبين انها فرض عين حديث ام عطية رضي الله عنها المخرج في الصحيحين - [00:00:29](#)

قالت امرنا ان نخرج العواتق وذوات الخدور يشهدن الخير ودعوة المسلمين ويعتزل الحيض المصلى فقول الصحابي والصحابي رضي الله عنهم امرنا ينصرف الى ان الامر بذلك من؟ النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي. واخراج العواتق - [00:00:50](#)

وهن النساء الكبيرات وادوات الخدور وهن الشابات اخرجهن بالامر باخراجهن الى صلاة العيد هذا من ادلة انها متعينة انها فرض عين ان كان من اهل وجوبها والله اعلم - [00:01:11](#)